
قرار عدد 48 لسنة 2022 مؤرخ في 12 أكتوبر 2022
يتعلق بقرار يتعلق بضبط معاليم إستغلال الملعب البلدي بالقلعة
الكبرى

قــــرار

إن رئيس بلدية القلعة الكبرى وبعد الإطلاع على الدستور،
وعلى الأمر العلي المؤرخ في 19 فيفري 1921
المتعلق بإحداث بلدية القلعة الكبرى.
وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ
في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية.

وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

وعلى القرار البلدي المؤرخ في 07 أكتوبر 2016 والمصادق عليه بتاريخ 17 أكتوبر 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص لبلدية القلعة الكبرى في استخلاصها.

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية المنعقدة بتاريخ 02/10/2022 والمتعلقة بالمصادقة على تحديد معلوم استغلال الملعب البلدي.

قرر ما يلي

الفصل الأول : تضبط معاليم استغلال الملعب البلدي بالقلعة الكبرى كما يلي:

500 -دينار للمقابلة الرسمية.

-معلوم على استغلال الملعب الغير معشب 20 دينار للحصة (ساعة ونصف).

-حصة تمرين ساعة ونصف نهارا بـ 60 دينار للفرق المحلية المنضوية تحت الرابطة الوطنية.

-حصة تمرين ساعة ونصف نهارا بـ 120 دينار للفرق الزائرة.

-حصة تمرين ساعة ونصف ليلا بـ 80 دينار للفرق المحلية المنضوية تحت الرابطة الوطنية.

-حصة تمرين ساعة ونصف ليلا بـ 150 دينار للفرق الزائرة.

-مباريات نهارا بـ 500 دينار.

-تظاهرات رياضية 500 دينار نهارا في اليوم الواحد.

-تظاهرات رياضية 700 دينار ليلا.

-بالنسبة للافتات الإشهارية داخل الملعب 50 دينار المتر المربع الواحد في السنة.

-بالنسبة للافتات الشركات 300 دينار للمتر المربع الواحد في السنة.

-تظاهرات ثقافية ليلا 2000 دينار.

الفصل الثاني : يجري العمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ

إمضائه.

القلعة الكبرى في 13 : أكتوبر 2022

رئيس بلدية

وسام الشايبي